

المسح على الجورب الرقيق فى الوضوء الأتتمام بمن فعل (ذلك) الاثنين/1202/3/91م)

صلاح الصاوي

السؤال الاول فى هذه الحلقة السائل الكريم ارسى لي كليب فيديو لبعض المشايخ وهو يعلق على بطلان صلاة من اه توضأ ومسح على جورب رقيق وقال ان هذا اجماع اهل العلم - [00:00:00](#)

وافتى من صلى بوضوء قد مسح فيه على جورب رقيق ببطلان صلاته وباعادتها ثم قال كذلك انه لا يرضى ولا يقبل ان يأتى بمن يصلي بوضوء كان قد مسح فيه على الجورب - [00:00:24](#)

ليس من عادتي التعليق على الاختلافات الفقهية ومن خبر حلقات الماضية يعرف مني هذا النفس وهذا المسلك لكن تعليقي هنا على المنهجية التي نتعامل بها مع القضايا الاجتهادية اني اقول في تعليقي على هذا - [00:00:51](#)

لقد احسن جزاه الله خيرا اذ اكد على اهمية ان يكون الجورب صفيقا اي تخينا لجواز المسح عليه. فان هذا هو الذي السواد الاعظم من اهل العلم والقول بجواز المسح على الجورب الرقيق - [00:01:12](#)

محكي عن بعض اهل العلم. لكن الذي عليه السواد الاعظم من اهل العلم انه يشترط ان يكون الجورب صفيقا لجواز المسح عليه فاحسن اذ اكد على هذا المعنى وقرره واشاعه ونصح به الامة - [00:01:35](#)

لكن جانبه الصواب عندما ابطر صلاة من مسح على الجورب الرقيق فلم يعذره لا بجهالته ولا تأويله فان هذا قد يكون من العامة الذي قلد من يثق من يثق في دينه وعلمه من اهل الفتوى - [00:01:58](#)

والقول بجواز المسح على الجورب الرقيق محكي عن بعض اهل العلم من السلف والخلف النووي رحمه الله يقول في المجموع وحكى اصحابنا عن عمر وعلي رضي الله عنهما جواز - [00:02:18](#)

على الجورب وان كان رقيقا. وحكوه كذلك عن ابي يوسف ومحمد صاحبي ابي حنيفة واسحاق وداوود وهو محكي عن ابن حزم ايضا. وهو من من المعاصرين اختيار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ما دام - [00:02:36](#)

عليه مسمى الجورب. ولان مبنى الرخصة على التيسير اما دعاوى الاجماع فما اكثرها وما اقل جدواها ومدعي الاجماع ما يجريه. لعل الناس اختلفوا كما يقول الامام احمد. وكان احوط له ان يقول لا اعرف - [00:02:57](#)

هذا القول مخالفا ومن الخطورة بمكان اعلام عدم الائتمان بمن مسح على الجورب الرقيق في وضوءه وقد تمهد عند اهل العلم ان من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره واشاعة مسألة عدم جواز او صحة الائتمام بالمخالف في مسألة فروعية احدى بذور الشقاق - [00:03:21](#)

والفتنة بين المشتغلين بالعلم احدى بذور الشقاق والفتنة بين المشتغلين بالعلم. عندما يبلغ الاختلاف بينهم مبلغ القدح في صحة صلاة المخالف. والتصريح بعدم مشروعية الائتمام به وبطلان الصلاة خلفه هذا اول الفتنة الكبرى واول الشقاق البعيد - [00:03:53](#)

لم يكن هذا الشأن مسلك الائمة الكبار رضوان الله عليهم الامام احمد بن حنبل يرى الوضوء من الرعاف والحجامة فليل له فان كان الامام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ - [00:04:19](#)

ماذا نفعل؟ هل يصلي خلفه؟ فقال كيف لا اصلي خلف مالك الامام مالك وسعيد ابن المسيب. يعني هذا الامام قلد الامام ما لك وقلد سعيد ابن المسيب. فكيف لا اتم - [00:04:37](#)

بمثل الامام مالك وسعيد ابن المسيب من المأثور ايضا ان الرشيد احتجم فاستفتى مالكا فافتاه بانه لا وضوء عليه فصلى خلفه ابو يوسف ومذهب ابي حنيفة واحمد ان خروج النجاسة من غير السبيلين ينقض الوضوء. ومذهب مالك والشافعي انه - [00:04:54](#) او لا ينقضوا الوضوء فقيلا لابي يوسف اتصلي خلفه؟ فقال سبحان الله امير المؤمنين. فصلى خلفه رغم عدم اعتقاده لمذهبه هذا هو الشأن في المسائل الاجتهادية هذا هو مسلك الكبار وينبغي ان يسعنا - [00:05:21](#) ما وسعهم حسما لمادة الفتنة وقطعا للذريعة اليها بالبزازية عن ابي يوسف انه صلى يوم الجمعة مغتسلا من الحمام وصلى بالناس وتفرقوا ثم اخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام - [00:05:41](#) قال اذا نأخذ بقول اخواننا من اهل المدينة اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث القصص في هذا كثيرة جدا جدا. فلا ينبغي ان نضيق واسعا. احسن وفقه الله. اذ اكد على - [00:06:02](#) بان يكون الجورب صفيقا. ولعله جانبه الصواب. عفا الله عنه عندما حكم بوجوب اعادة جميع من صلوا بالمسح على الجورب الرقيق وان كانوا جهلاء وان كانوا متأولين وان كانوا وان كانوا وعندما اعلن انه لن يقبل ان يأتهم - [00:06:22](#) من توضع ومسح على الجورب ووقف اماما لم يصلي خلفه فان هذه كما قلنا اهدأ بدور الشقاق والفتنة ولم يكن هذا السلف الصالح نعم رضوان الله عليهم اجمعين - [00:06:42](#)